

أجود التقريرات

[404] نفس ما يوجد في الخارج مبعوضا للمولى وهذا كالنهي عن البيع وقت النداء أو حين الاشتغال بالصلاة وأخرى يكون متعلقا بالمسبب أعني به نفس ما يوجد في الخارج ويصدر من المكلف وهذا كالنهي عن بيع آلات اللهو والقمار ونحوهما وبعبارة أخرى النهي التحريمي النفسي قد يتعلق بإنشاء معاملة بما هو إنشاء بنحو يساوق معنى المصدر وقد يتعلق بنفس المنشاء بنحو يساوق معنى اسم المصدر والحق في المقام هو التفصيل بين النهي المتعلق بالسبب فلا يدل على الفساد والنهي المتعلق بالمسبب فيدل عليه أما عدم دلالة تعلق النهي بالسبب على فساد المعاملة فلان مبعوضة الإنشاء في المعاملة بما هو فعل من أفعال المكلف لا تستلزم عدم ترتب أثر المعاملة عليها بوجه ضرورة أنه لا منافاة بين حرمة إنشاء البيع وقت النداء مثلا وحكم الشارع بترتب أثره عليه في الخارج فيحتاج إثبات الفساد حينئذ إلى قيام دليل آخر عليه غير النهي وهو مفقود على الفرض وأما دلالة تعلق النهي بالمسبب على فساد المعاملة فلان صحة المعاملة تتوقف على ثلاثة أمور (الأول) كون كل من المتعاملين مالكا للعين أو بحكمه ليكون أمر النقل بيده ولا يكون أجنيا عنه (الثاني) أن لا يكون محجورا عن التصرف فيها من جهة تعلق حق الغير بها أو لغير ذلك من أسباب الحجر ليكون له السلطنة الفعلية على التصرف فيها (الثالث) أن يكون إيجاد المعاملة بسبب خاص و آلة خاصة وعلى ذلك فإذا فرض تعلق النهي بالمسبب وبنفس الملكية المنشأة مثلا كما في النهي عن بيع المصحف والعبد المسلم من الكافر كان النهي معجزا مولويا للمكلف عن الفعل ورافعا لسلطنته عليه فيختل بذلك الشرط الثاني المعتبر في صحة المعاملة أعني

_____ - قدس سره تعلق النهي بمعاملة بموارد ثبوت الحجر عنها شرعا لاجل تعلق حق الغير بالمال الواقع عليه المعاملة أو لغير ذلك من أسباب الحجر وأما النهي المتعلق بذات ما يكون به إظهار الاعتبار من المتبايعين كالنهي عن البيع المنشأ باللفظ أثناء الاشتغال بصلوة الفريضة أو النهي المتعلق بمظهر الاعتبار المزبور بما هو مظهر فعدم دلائلتهما على عدم كون الاعتبار النفساني القائم بالمتبايعين ممضى عند الشارع ظاهر لاسترة عليه فالصحيح أن حرمة المعاملة لا تدل على فسادها مطلقا نعم إذا كان النهي عن معاملة ما ظاهرا في كونه في مقام الردع عنها وعدم امضاءها كان دالا على فسادها مطلقا إلا أن ذلك خارج عما هو محل الكلام بين الاعلام و بما ذكرناه في تحقيق الحال في المقام يظهر ما في كلمات الاعاظم من الخلط والاضطراب وإِـ هو الهادى إلى سواء

